المجتمع الاسلامى
ومصادر تنظيمه

للاستاذ الشيخ محمد أبو زهرة

لابد قبل أن نخوض فى بيان المجتمع الإسلامى العادل الذى ألف بين القوى الإنسانية ، ونظم العلاقات على أسس قويمة من العدل والحق والمودة — أن نبين المصادر التى استقى منها النظم التى تحكمه .

وهذه المصادر فى لبها دينية لأن الإسلام دين وقانون ؛ أو إن شئت فقل إنه ينظم علاقة العبد بربه على أساس أن أشد قربة إلى الله أن يحسن إلى خلق الله تعالى وألا يسىء إليهم ، فإن الإساءة إلى الخلق إساءة إلى الخالق ، وإيذاء العبد بعد عن الرب ، ولذلك كان التعامل الفاضل متلازما مع العبادة السليمة ، وكل عبادات الإسلام تؤدى إلى تأليف اجتماعى يقوم على الفضيلة والخلق المستقيم .

ولذلك كانت مصادر التنظيم للمجتمع الإسلامى مصادر دينية ، وما يكون من اجتهاد المجتهدين فهو مبنى على هذه المصادر الدينية ، ولذلك نقسم المصادر لهذه الأحكام إلى قسمين : نصوص دينية ، واجتهاد المجتهدين بالبناء على هذه النصوص .

والنصوص الدينية هى القرآن الكريم الذى نزل بحروفه ومعانيه على النبى صلى الله عليه وسلم ، والسنة النبوية ، وهى أقوال النبى صلى الله عليه وسلم التى تكون بياناً للأحكام الإسلامية ، وشرحاً للقرآن الكريم ، وكذلك أفعاله التى يكون القيام بها عبادة ، كصلاته وحجه أو غير عبادة كمعاملته لأعدائه ، ولأوليائه ، ومثل ذلك ما كان يقر عليه اصحابه من أقوال وأفعال ، ولذلك قسم العلماء السنة إلى أقوال ، وأفعال ، وتقريرات ، والتقريرات ما ذكرنا من أن أحد أصحابه يقول قولا ، أو يفعل فعلا فيقره عليه .

والنصوص الدينية هى المصدر الأول ، واجتهاد المجتهدين يجب أن يكون مبنياً عليها متفقا مع مقاصدها وغاياتها ، وهو لا يكون إلا إذا لم يكن نص ولقد أرسل النبى صلى الله عليه وسلم معاذ بن جبل قاضياً باليمن ، فقال بم تقضى ؟ قال : بكتاب الله ، قال الرسول : فإن لم يكن ! قال بسنة رسول الله ، قال فإن لم يكن ! قال أجهد رأيى ولا ألو ، أى لا أقصر .

والنصوص قد اشتملت على جملة الأحكام المنظمة للمجتمع ، أما الاجتهاد فهو فى تفصيل هذه الأحكام ، وقد اشتملت أحكام النصوص على ما يأتى فى تنظيم المجتمع الانسانى .

١ — المعاملات المالية :

فقد اشتمل القرآن الكريم والسنة النبوية على بيان أسس التعامل المالى بين آحاد المجتمع كله تنظيما يقوم على أسس عادلة من شأنها أن تمكن كل امرىء من أن يعمل ، ومن أن تكون له نتائج عمله قلت أو كثرت ؛ وقد نهى القرآن والسنة عن أن يأخذ إنسان مال الآخر بغير رضاه ، وأن يأكله بالباطل ، ومن الأكل بالباطل الرشوة ، وما وجدت الرشوة فى مجتمع إلا أفسدت موازينه ، وإذا أفسدت الموازين اضطرب أمره ولذا قال تعالى : « ولا تأكلوا أموالكم بينكم بالباطل ، وتدلوا بها إلى الحكام لتأكلوا فريقا من أموال الناس بالاثم وأنتم تعلمون » .

ومن الأكل بالباطل الربا ، فإن النقد لا يلد النقد ، فكيف يأخذ مائة ويرد مائة وعشرة ، فهل ولدتها ؛ وإذا كانت نتيجة استغلال ، فإنه يجب أن يشترك معه فى الكسب والخسارة ، لا أن يكون له الغنم دائما . والآخر عرضة وحده للغنم والغرم معا .

وإن الربا يحل المجتمعات ، ويجعل المستدين ينظر إلى الدائن على أنه آكل له ، فيكون الحقد ، وتكون البغضاء ، وتحل الروح المادية بدل المودة الواصلة الرابطة بين الآحاد ؛ وهو آفة من الآفات الاجتماعية ، تترتب عليه الأزمات الاقتصادية ، حرمته الأديان السماوية كلها .

ومما أحاط به الاسلام المعاملات لتكون فى دائرة الفضيلة التى ينمو المال بظلها — الأمانة ؛ فقد أمر بها لكل إنسان لا فرق بين مسلم وغير مسلم ، وغنى وفقير ، وعدو وولى . فالكل سواء فى أن له الحق فى المحافظة على ماله بأمانة الله تعالى .

٢ — تنظيم الأسرة تنظيما اجتماعيا :

وقد نظمت نصوص مجتمع الأسرة من حيث العلاقة بين الزوجين ، وعلاقة الآباء بأولادهم ، وربطت ما بين الأقارب . وفصلت الحقوق والواجبات لكل واحد قبل أقاربه الأقربين وغيرهم ، وتعرضت للواجبات الأدبية والحقوق المادية . فنظمت التوارث ، وتصدى لبيانه بالتفصيل القرآن ، ونظمت العلاقة بين الفقير والغنى فى الأسرة ، فأوجبت على الغنى النفقة على الفقير .

وجعلت أساس الحقوق والواجبات فى الأسرة المودة والرحمة والتواصل ، وبينت أنها إذا فقدت الرحمة أو المودة تقطعت أوصالها ، وغير ذلك مما سنفصله عند الكلام فى مجتمع الأسرة .

٣ — تنظيم المجتمع الصغير بعد الأسرة

تعرضت النصوص لتنظيم المجتمعات الصغيرة ، فنظمت فيها العلاقة بين الجيران والخلطاء فى مصلحة واحدة مشتركة ، وذكرت أن التعاون أساس الروابط الموثقة بين أعضاء هذه المجتمعات مما سنفصل القول فيه عند الكلام على تنظيم الاسلام للمجتمعات الصغيرة .

٤ — تنظيم المجتمع فى الأمة

نظمت النصوص العلاقة بين المستظلين بظل الدولة الاسلامية على أساس من الفضيلة ومن العدل ومن التعاون ومن المساواة فى الحقوق والواجبات بحيث يكون كل حق فى مقابله واجب ، واعتبرت الجميع سواء أمام القانون وأمام القضاء ، لا فضل لمسلم على غير مسلم ولا لعربى على عجمى . والعقوبات الاسلامية تشمل الكبير كما تشمل الصغير ولا يعفى منها كبير لكبره . ولا تنزل بصغير لصغره بل الجميع أمامها سواء .

وقد نظمت التعاون بين الغنى والفقير وعملت على تهيئة الفرص لكل عامل فى أرض الدولة ، وسهلت السبيل لمزاولة نشاطه فى الطاقة التى يستطيعها ، وتيسرها له مواهبه .

كما نظمت النصوص العلاقة بين الحاكم والمحكوم ، وبنى الحكم فى الدولة الاسلامية على أساس العدل والمساواة ، وأن يكون اختيار الحاكم على أساس الشورى ، وحكمه على أساس الشورى ، كما أن على الحاكم أن يلاحظ مصلحة الجماعة المادية والأدبية ، فلا يرهق أحداً من أمره عسراً ؛ ودعا إلى رفق الوالى برعيته ، وإن على الحاكم أن يحمى المجتمع من الرذائل والمفاسد . وهكذا نجد تلك النصوص قد أقامت المجتمع فى الدولة الاسلامية التى تضم المسلم وغير المسلم على أساس من العدالة والرفق ، والشورى والمصلحة والتعاون . ومنع الفساد والآثام التى تفتك بالمجتمع .

٥ — المجتمع الانسانى

نظمت النصوص الاسلامية العلاقة بين بنى الانسان بعضهم مع بعض وعلاقات الدولة الاسلامية على أساس من التكريم للإنسان ، لمجرد أنه إنسان . لا فرق بين لون ولون ، وجنس وجنس ، وعالم وجاهل ، ومتقدم ومتخلف ، فإن كان فيهم متخلف ، فعلى المتقدم أن يأخذه بيده ، لا أن يجعله مستغلا ومغنما له ولا يضن عليه بحق الحياة العزيزة الكريمة التى هى حق الإنسان بمقتضى إنسانيته ، وإذا كان العلم له فضل ، فهو يفرض على صاحبه أيضا ، لأنه ما من حق فى الاسلام إلا تعلق به واجب . وقررت النصوص الإسلامية وجوب العداله مع الأعداء من الدول ، ووجوب دفع الاعتداء بحيث لا يتجاوز دفع الأعداء المقاتلين الذين يحملون السيوف ، فلا يتجاوزهم إلى غيرهم فلا يقتل زارع فى زرعه ، ولا عامل فى عمله ، ولا امرأة فى بيتها ، ولا طالب فى معهده ، فليست الحرب خرابا ودمارا ، ولكنها دفع للخراب والدمار .

وأمرت النصوص بالفضيلة مع الأعداء والأولياء ، ولو كان الأعداء لا يلتزمون هذه الفضيلة ، فإن الفضيلة كمال للفاضل ، وليست معاملة بالمثل ، فلا يقلد الفاضل الشرير ، وإلا زالت الفضائل من هذه الأرض .

ولقد فصلت النصوص ما فصلت من حقوق وواجبات بين الآحاد بعضهم مع بعض ، وبين الأسرة التى تعد اللبنة الأولى فى البناء ، ثم فى المجتمعات الصغرى والكبرى ، حتى تضمنت التنظيم الاجتماعى للأسرة الإنسانية كلها ، فى مثل قوله تعالى . « يأيها الناس إنا خلقناكم من ذكر وأنثى وجعلناكم شعوبا وقبائل لتعارفوا ، إن أكرمكم عند الله أتقاكم » .

ولقد جاء من بعد ذلك المجتهدون ففسروا هذه النصوص تفسيراً علميا ، استخلصوا منها مقاصدها وغاياتها ، والبواعث عليها ، وبنوا على ما استنبطوا أحكاما لما لم يرد فيه نص ، ولم تتعرض له النصوص من بيان جزئى ، وطبقوا النصوص والقواعد التى استنبطوها بما يلائم المجتمعات فى عصرهم .

هذا وإن الدارس للنصوص الدينية من حيث مقاصدها ، يجد أن لها قوانين جامعة فى النظم الاجتماعية الى سنتها وهى الفلسفه التى يقوم عليها المجتمع الاسلامى ، والأهداف التى يقصدها .